



دور المساواة وعدم التمييز في تعزيز الهوية الوطنية في ضوء أحكام الاتفاقيات الدولية والنظام السعودي

"The role of equality and non-discrimination in the reinforcement of the national identity in the light of the rules of the international conventions and the Saudi Law"

د/ شريهان ممدوح حسن

أستاذ القانون المساعد، جامعة شقراء-المملكة العربية السعودية

E-mail: dr_s_mamdouh@yahoo.com

الملخص:

يمثل مبدأ المساواة وعدم التمييز تحدياً يواجهه الدول، فهو جزءاً من سيادة القانون وتلتزم الدول بالنص عليه في دساتيرها، وهو يعني أن الجميع أمام النظام سواسية لا فرق بينهم بسبب جنس أو عقيدة أو لون أو عرق، لذا حرص النظام السعودي والاتفاقيات الدولية على ترسيخ هذا المبدأ لدوره الكبير في ترسيخ الهوية الوطنية، فتمثل مشكلة البحث في الأثر الذي يترتب عليه الإخلال بهذا المبدأ، بحيث يتم معاملة الأفراد معاملة تتسم بالعنصرية، الأمر الذي يهدد الانتماء الوطني للأفراد لما يلاقونه من تمييز وعدم مساواة داخل أوطانهم مما يتعين تكاتف المجتمع السعودي والدولي للقضاء على تلك الظاهرة لما تمثله من خطورة على الهوية الوطنية.

وتظهر أهمية البحث في كونه يناقش المساواة وعدم التمييز في ظل النظام السعودي والاتفاقيات الدولية وأثره على الهوية الوطنية، لما له من تأثير سلبي على وطنية الفرد تجاه دولته، وهو ما يؤثر سلباً على دعائم المجتمع الدولي، وقد تم التوصل إلى وجود علاقة بين مبدأ المساواة وعدم التمييز وترسيخ الهوية الوطنية، بالإضافة إلى يجب على المجتمع الدولي والمحلي ترسيخ مبدأ الهوية الوطنية من خلال مبدأ المساواة وعدم التمييز.

الكلمات الافتتاحية: المواطنة، الهوية الوطنية، المساواة وعدم التمييز.



www.mecsaj.com/ar

المجلة الالكترونية الشاملة متعددة المعرفة لنشر الابحاث العلمية و التربوية (MECSJ)

العدد السادس والعشرون (حزيران) 2020

ISSN: 2617-9563

Summary:

The principle of equality and non-discrimination is a challenge, which countries face. It is a part of law's rule and countries must commit to stipulate it in constitutions. We are equal with no differences of gender, religion, or thoughts. Saudi system and the international conventions try to consolidate it for national identity. The Research's problem is the impact of breaching equality when persons are treated with racism. It threatens persons' national affiliation because they see types of discrimination in countries. Saudi and international communities unify to eliminate that phenomenon for its danger on national identity.

Research importance is appears from discussing equality and non-discrimination through Saudi System and international conventions and its impact on national identity. Discrimination has a negative effect on the individuals' patriotism toward their country and that effects on international community's foundations.

The relationship has been found between the principle equality, non-discrimination and establishing national identity, in addition to must be international and local community establishing national identity through equality and nondiscrimination.

Key words: Citizenship, the national identity, the equality and non-discrimination.



المقدمة:

تعد المساواة وعدم التمييز تمثل تحدياً كبيراً يواجه البناء الوطني للدول القومية، حيث يمثل المبدأ المتمثلان في المساواة وعدم التمييز جزءاً من أسس سيادة القانون، ومبدأً أساسياً من المبادئ التي تقوم عليها حقوق الإنسان والتي تلتزم كل دولة في دساتيرها بالنص عليه صراحة.

حيث يعتبر مبدأ المساواة وعدم التمييز من أهم الضمانات الدستورية لحماية حقوق الإنسان، فالمساواة تعني أولوية القانون والتزام الدولة بكون الناس متساويين أمام القانون، ولا يعطي أفضلية لشخص إلا وفقاً لمركزه القانوني، وأن القانون فقط هو الذي يعطي هذه الأفضلية، وأنه وإن كان الأفراد متساويين في مقدار الحرية فلا يمكن أن تترك الحرية بلا ضوابط تؤدي في النهاية إلى جور الفرد على الحياة الخاصة لشريكه في المجتمع بدعوى ممارسة الحرية، حيث يتضمن مبدأ المساواة مفاهيم متعددة منها المساواة أمام القانون وأمام القضاء وكذا المساواة أمام الوظائف العامة، وأمام التكاليف والأعباء العامة من ضرائب وأداء الخدمات العسكرية وخلافه.

حيث أن العدالة الاجتماعية تتيح للجميع المساواة في التمتع بكافة الحقوق، متى تساوت مراكزهم القانونية في إطار من المساواة المنصفة في الفرص، وبمقتضى المساواة في الواجبات تلتزم الدولة بوضع من تساوت مراكزهم القانونية وأوضاعهم تحت رقابة القضاء بالمساواة أمام القانون في تحمل الأعباء والمساهمة في التضامن الاجتماعي.

يمثل مبدأ المساواة وعدم التمييز تحدياً يواجه الدول، فهو جزءاً من سيادة القانون وتلتزم الدول بالنص عليه في دساتيرها، وهو يعني أن الجميع أمام النظام سواسية لا فرق بينهم بسبب جنس أو عقيدة أو لون أو عرق، لذا حرص النظام السعودي والاتفاقيات الدولية على ترسيخ هذا المبدأ لدوره الكبير في ترسيخ الهوية الوطنية.

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث في الأثر الذي يترتب عليه الإخلال بهذا المبدأ، بحيث يتم معاملة الأفراد معاملة تتسم بالعنصرية، الأمر إلى يهدد الانتماء الوطني للأفراد، لما يلاقونه من تمييز وعدم مساواة داخل أوطانهم مما يتعين تكاتف المجتمع السعودي والدولي للقضاء على تلك الظاهرة لما تمثله من خطورة على الهوية الوطنية.



www.mecsaj.com/ar

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى بيان جهود ترسيخ مبدأ المساواة وعدم التمييز من خلال والنظام السعودي والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لما له من خطورة على الهوية الوطنية، ويهدف إلى:

- المساواة وعدم التمييز والقيود الواردة عليه.
- الهوية الوطنية ومكوناتها.
- المساواة وعدم التمييز في النظام الأساسي للحكم.
- دور الاتفاقية الدولية للقضاء على أشكال التمييز وترسيخ الهوية الوطنية.

أهمية البحث:

تبرز أهمية البحث في كونه يناقش المساواة وعدم التمييز في النظام السعودي والاتفاقيات الدولية وأثره على الهوية الوطنية، فشعور الفرد بالتمييز ضده من شأنه أن يقتل شعور الوطنية تجاه دولته، وهو ما يؤثر سلباً على دعائم المجتمع.

خطة البحث:

- المقدمة.
- المبحث الأول: مفهوم مبدأ المساواة وعدم التمييز.
- المبحث الثاني: الهوية الوطنية والمواطنة.
- المبحث الثالث: المساواة وعدم التمييز وترسيخها للمواطنة في النظام الأساسي للحكم.
- المبحث الرابع: دور الاتفاقية الدولية للقضاء على أشكال التمييز وترسيخ الهوية الوطنية.
- الخاتمة.
- النتائج والتوصيات.
- قائمة المراجع.

المبحث الأول

مفهوم مبدأ المساواة وعدم التمييز

المساواة في اللغة:

المساواة في اللغة مشتقة من مادة "سوا" لتبين لنا أن كلمة المساواة مأخوذة من سواء وتجمع على أسواء وسواسية وسواس، يقال فلان وفلان سواء، أي متساويان، وقوم سواء، لأنه مصدر لا يثنى ولا يجمع، قال تعالى في محكم تنزيله "لَيْسُوا سَوَاءً"^(١)، أي ليسوا مستويين، وهم سواء للجمع، وهم أسواء، وهم سواسية، أي أشباه (ابن منظور، ٢١٦١).

المساواة في النظام:

يقصد بمبدأ المساواة أيضاً المساواة بين المواطنين في الحقوق والامتيازات والتكاليف العامة، ومعاملة المثل لكافة الأشخاص الذين يتواجدون في ظروف وأوضاع متماثلة، حيث يطلق على تلك المساواة بأنها مساواة قانونية، من هذا المنطلق جرى العمل في الأنظمة الدستورية المعاصرة بأن مبدأ المساواة بين المواطنين وغير المواطنين في الحقوق والحريات العامة لا يمتد ولا يشمل بطبيعة الحال الحقوق والحريات والواجبات العامة ذات الطابع السياسي، والتي تتعلق بالانتماء للدولة مثل حق الترشح، وحق الانتخاب، وواجب أداء الخدمة العسكرية، ومن تولي بعض المناصب أو الوظائف العامة، إذ تقصرها الأنظمة القانونية المختلفة على المواطنين دون الأجانب (البلوشي، ٢٠١٤م، ١١١).

حيث يعد مبدأ المساواة من المبادئ العامة للنظام، ويقوم على أساس من الفلسفة السياسية للديمقراطية باعتبار أن الحرية لا توجد ما لم تكن متاحة للجميع، فلا ديمقراطية بغير حرية، ولهذا يعد مبدأ المساواة أحد دعائم الدولة القانونية على أساس أن سيادة القانون لا تعلق ما لم يطبق على قدم المساواة، فيعتبر مبدأ المساواة من المبادئ الحيوية والراسخة في كافة المواثيق والاتفاقيات الدولية، فهو مبدأ يحتل مكان الصدارة بين حقوق الإنسان، بل تستغرقها جميعاً، فكل حماية لأي حق من حقوق الإنسان يدور في نطاق مبدأ المساواة، وإلا كان تقريرها دون أعمال لمبدأ المساواة في تلك الحقوق يخل بالحق ذاته، فكيف يتصور توافر حق من حقوق الإنسان دون أن تكون هناك مساواة في هذه الحقوق؟.

كما يعد مبدأ المساواة هو الركيزة الأساسية التي تقوم عليها الحقوق والحريات العامة، وتحقق به العدالة الاجتماعية،

^١ سورة آل عمران، ١١٣.



www.mecsaj.com/ar

فحق المساواة وعدم التمييز من أهم المبادئ الدستورية التي حرصت كافة الدساتير المصرية المتعاقبة على النص عليها والعمل على حمايته من أي مساس قد يصيبه، فهو مبدأ دستوري يعمل على الترسخ بين أبناء الوطن الواحد دون تمييز أو محاباة أو اضطهاد، فهما وبحق يرسخان لمفهوم المواطنة بكافة معانيه، حيث انه وبحق لا وجود لأي حق من الحقوق والحريات العامة إذا كان الاقتصار على التمتع به على فئة معينة من فئات الشعب دون أخرى، وخالصة الأمر أن أي انتهاك من شأنه المساس بمبدأ المساواة وعدم التمييز في كافة الحقوق والحريات العامة يترتب عليه عدم تحقق العدالة الاجتماعية، وعدم تطبيق مبدأ المواطنة (نويجي، ٢٠١٤م، ٧٦٤).

ويفرض مبدأ المساواة وعدم التمييز ضرورة معاملة الإنسان بصورة متساوية بل ومتماثلة في مختلف الأمور التي تمس ذاته وكيانه، والتي لا يمكن للإنسان مهما حدث أن يتنازل عنها، وأبرز مثال على ذلك حق الإنسان في الحصول على الكرامة الفردية له، وأيضاً حق الإنسان الحياة، فتلك حقوق لا يمكن تصور المساواة النسبية فيها، ففي مثل هذه الحقوق تكون المساواة هنا متماثلة ومتساوية بشكل تام وليست نسبية (السيد، ١٩٩٧م، ٦٤ و ٦٥).

فالمساواة بوجهها العام تعني عدم التفرقة وانتفاء التمايز بين الأشخاص في الحقوق والواجبات لأي سبب كان باعتبارهم يولدون متساوين في الطبيعة، فالمساواة رغم إطلاقها إنسانياً فهي نسبية واقعياً، وهي ليست مساواة حسابية يتساوى فيها الأفراد بصورة مطلقة من حيث إمكانية تمتعهم بالحريات والحقوق، بل هي مساواة نسبية لا تنكر الاختلافات بين الأفراد في المواهب والقدرات بل إنها تقبل تمايز الأفراد من حيث الفضيلة والموهبة، وهذه المساواة النسبية لا تتحقق إلا بالنسبة للمراكز المتماثلة قانونياً (بيرم، ١٧٢/١٧٣).



المبحث الثاني الهوية الوطنية والمواطنة

أولاً: مفهوم الهوية الوطنية والمواطنة:

المواطنة قضية لها أبعاد كثيرة أبرزها الأبعاد السياسية والاجتماعية والأمنية، فهو مصطلح عميق في ذاته، يعبر عن انتماء الفرد لموطنه، ويعبر عن مدى قدرة الفرد بالدفاع عن وطنه بكل ما هو غالي ونفيس، حيث يعبر عن مدى إدراك الفرد لأهمية وطنه والحفاظ عليه في مواجهة كافة التحديات الداخلية والخارجية وكافة المخاطر التي تتربص بالوطن ليل نهار خاصة في ظل توغل العولمة وتحدياتها وتعلقها في مواجهة الدولة.

مفهوم الهوية الوطنية:

فالوطن هو مكان مهم لفهم الهوية، ويمثل مصدراً للهوية الوطنية، بحيث يتسع معنى الوطن ليشمل هوية العالم بأسره، فالوطن والهوية الوطنية هي أحد الأبعاد الأساسية المهمة لمفهوم المواطنة والوطنية، وتعرف الهوية الوطنية بأنها "عامل حقيقي وإجباري في الشؤون الإنسانية وهي التي يتم تعريفها في أي نظام أساسي ثابت ولكنها ليست قضية تتسم بالبساطة واليسر"، وليس هناك أدنى شك في أن الهوية الوطنية المشتركة تنقل وتحكى في القصص والروايات من جيل لآخر، فهي ظاهرة إنسانية عميقة وتزيد (البناء، ٢٠١٩م، ٤٦).

كما تعرف الهوية الوطنية أيضاً بأنها "الهوية المشتركة التي تجمع بين مجموعة من الناس في مكان محدد جغرافياً وسياسياً يعرف باسم دولة محددة"، حيث أن الهوية الوطنية أحد الأشكال الأكثر قوة للهوية الجماعية، وهي تعتمد على الإحساس بالانتماء لدولة محددة تمنح رموزاً خاصة بها، من عادات وتقاليد وأماكن مقدسة، واحتفالات وأبطال وتاريخ وثقافة، ومثل هذه الهوية يرجع لها الفضل في خلق روابط التوحد والتماسك بين أعضاء هذا المجتمع الذي يسمح لهم أن يتخيلوا المجتمع الذي ينتمون إليه ككيان منفصل ومتميز عن الآخرين، ويصفون أنفسهم بصفة الذات كجزء من "الحن" فلديهم شحنة عاطفية يشعرون بها في أرضهم، ولغتهم، ورموزهم، ومعتقداتهم، ويبنون هويتهم لنشر الوطنية (البناء، ٢٠١٩م، ٤٨).



ثانياً: مفهوم المواطنة:

المواطنة في اللغة:

المواطنة مفهوم حديث نسبياً لم يكن معروف من قبل بل ظهر مع ظهور الدولة، وإن كان يقصد في مجمله تجمع بشري، ففي اللغة العربية نجد أن المواطنة مأخوذة من الوطن، والوطن وهو موطن الإنسان ومحلّه، وأوطنت ووطناً لم يكن من وطني لو لم تكن عاملها لم أسكن بها، والجمع أوطان، يقال: وطن البلد: أي اتخذته وطناً، وتوطن البلد: أي اتخذته وطناً. والوطن جمعه أوطان: وهو منزل إقامة الإنسان سواء ولد فيه أم لم يولد. والمواطن جمع وطن، يقال: أوطن فلان أرض كذا وكذا أي اتخذها محلاً ومسكناً يقيم فيها (ابن منظور، ٤٨٦٨).

المواطنة في الاصطلاح:

المواطنة اصطلاحاً "هي ممارسة حية يمارسها المواطن على أرض الواقع عملياً في شتى المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، فكل مواطن له نفس الحقوق وعليه نفس الواجبات، ولكل مواطن الحق في إدارة الدولة، وهذه المواطنة ليست عشوائية ولكنها تتم وفق الدستور، وتمثل المواطنة القاعدة الأساسية التي تنطلق منها الديمقراطي" (عيسوي، ٢٠٠٥م).

وهناك من عرفها بأنها "جملة من الحقوق والواجبات والمسئوليات، وحيث أن تباين الآراء حول مفهومها يرجع إلى كثرة أبعاد المفهوم وعلاقته بأكثر من جانب فلسفياً، وسياسياً، واجتماعياً، ونفسياً" (الحربي، ٢٠١٧م).

كما يمكن لنا تعريف المواطنة بأنها "هي مشاعر حب فياضة تجتاح الفرد تجاه وطنه، بحيث تعزز انتماءه إليها، والتضحية من أجلها وأجل أمنها وبقائها، وتجعله يلتزم تمام الالتزام بمبادئها وقيمتها وأنظمتها، وأن يبذل كل ما في وسعه لخدمته، ولأن يساهم بصورة إيجابية في إيجاد الحلول لكافة مشكلاتها".

المبحث الثالث

المساواة وعدم التمييز وترسيخها للمواطنة في النظام الأساسي للحكم

يعد مبدأ المساواة وعدم التمييز من أهم المبادئ الدستورية، وأحد الأسس الهامة التي تقوم عليها الأنظمة الديمقراطية، حيث أن الأنظمة الديمقراطية دائماً ما تتطلع الشعوب التي تنتمي إليها إلى المساواة، فهو يريدون المساواة كنظام اجتماعي يطبق عليهم ويعيشون في كنفه، فترى الشعوب في الأنظمة الديمقراطية تتوق إلى المساواة فيما بينها دون تمييز، فهم يريدون المساواة في الحريات المختلفة، بحيث يتمتع الجميع بالحريات دون أن يكون هناك محاباة أو تمييز بين كافة أفراد الشعب وطوائفه دون النظر للون أو جنس أو لغة أو دين.

هذا و يعتبر مبدأ المساواة بين الأفراد ركيزة أساسية لكل الحقوق والحريات وليس حق أو حرية من الحريات، لذلك فهو أساس لا غنى عنه بالنسبة لكافة الحقوق والحريات العامة، حيث أنه إذا لم تكن ثمة مساواة بين الأفراد في التمتع بالحقوق والحريات فإنه لا يصح الادعاء بأن هناك ثمة حرية، لأن المساواة أساس الحرية، هذا و تظهر أهمية المساواة بين الأفراد في أن يشيع في نفوس الناس الأمن والطمأنينة وعدم الخوف على حقوقهم، مما يعمق الشعور بالولاء للوطن، والذود عنه، والحفاظ على كرامته، كذلك فإن مبدأ المساواة بين الأفراد يعد مبدأ الأمان في المجتمع، حيث أنه يؤدي إلى نبذ الحقد والضغائن بين أفراد المجتمع، كما إنه يؤدي إلى تحقيق العدالة الاجتماعية بين أفرادها، والمساواة التي نقصدها في هذا الموضوع هي "المعاملة بغير تمييز للمراكز القانونية الواحدة"، وبالتالي فإنه إذا اختلفت المراكز فلا تتحقق المساواة، وهنا مقولة مشهورة للفيلسوف ارسطو يقول فيها "إن المساواة هي عدم المساواة بين غير المتساوين" (البلوشي، ٢٠١٤م، ١١٠ و١١١).

فالمساواة تعني أولوية القانون والتزام الدولة بكون الناس متساوين أمام القانون ولا يعطي أفضلية لشخص على آخر إلا وفقاً لمركزه النظامي، وأن القانون فقط هو الذي يعطي هذه الأفضلية، وأنه وإن كان الأفراد متساوين في مقدار الحرية فلا يمكن أن تترك الحرية بلا ضوابط تؤدي في النهاية إلى جور الفرد على الحياة الخاصة لباقي المجتمع على سند من القول بأنه يمارس حريته الشخصية، حيث تضمن مبدأ المساواة مفاهيم متعددة منها المساواة أمام القانون، والمساواة أمام القضاء، وكذا المساواة أمام الحق في تولي الوظائف العامة وأمام التكاليف والأعباء العامة، وأخيراً المساواة في أداء الخدمة العسكرية (مرسي، ٢٠١٤م، ٤) (الباز، ٦٤).

وإذا تطرقنا للنظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية لوجدنا أن مبدأ المساواة واحداً من أهم المبادئ التي يقوم عليها نظام الحكم في المملكة العربية السعودية،

حيث تناول النظام الحديث عن مبدأ المساواة في أكثر من موضع، فاستهل الحديث عن هذا المبدأ بترسيخه في المادة رقم ٨ والتي تبين أن الحكم في المملكة العربية السعودية إنما يقوم على أساس كلاً من مبادئ العدل، والشورى، وكذا المساواة، شريطة أن يتم كل ذلك وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

كذلك الحال تناول المنظم السعودي في النظام الأساسي للحكم في المادة ٩ منه الحديث عن الأسرة وكيف انها تعد نواة المجتمع السعودي والتي يتعين عليها أن تربي أفرادها على حب الوطن والاعتزاز به وبتاريخه المجيد **(النظام الأساسي للحكم، ١٤١٢هـ، ٩)**، كذلك اهتم المنظم السعودي في النظام الأساسي للحكم بضرورة تعزيز الوحدة الوطنية بين مواطني المملكة، بحيث يتعين على الدولة منع كل ما من شأنه أن يؤدي إلى إحداث فرقة أو فتنة أو انقسام بين المواطنين مما يؤثر على الهوية الوطنية الشعور بالمواطنة لديهم **(النظام الأساسي للحكم، ١٤١٢هـ، ١٢)** حيث أن المجتمع السعودي يقوم بالأساس على التكافل الاجتماعي بين أفرادهم وعدم التفرقة بينهم بالمساواة بين كافة مواطني المجتمع السعودي **(النظام الأساسي للحكم، ١٤١٢هـ، ١١)**.

كما أكد النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية على ضرورة احترام حقوق الإنسان وحمايتها على أن يتم ذلك وفق أحكام الشريعة الإسلامية **(النظام الأساسي للحكم، ١٤١٢هـ، ٢٦)**، وأنه يتعين على الدولة كفالة حق المواطن وأسرته في حالة الطوارئ، وكذا المرض، والعجز، والشيخوخة، كما يتعين على الدولة أن تدعم نظام الضمان الاجتماعي، وتعمل كذلك على تشجيع كافة المؤسسات والأفراد على الإسهام في الأعمال الخيرية **(النظام الأساسي للحكم، ١٤١٢هـ، ٢٧)**.

وجدير بالذكر هنا أن النظام الأساسي للحكم أكد أيضاً على ضرورة التزام الدولة بتوفير كافة وسائل الأمن والأمان لكافة مواطنيها وكذا المقيمين على أرض المملكة وذلك دون أي استثناء بينهم، بحيث يكونوا متساوون في ذلك، وفوق كل ذلك جعل النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية مجلس جلالة الملك وكذا مجلس ولي العهد مفتوحان لكل مواطن ولكل من له شكوى أو مظلمة، ومن حق كل فرد مخاطبة السلطات العامة فيما يعرض له من الشؤون **(النظام الأساسي للحكم، ١٤١٢هـ، ٤٣)**، كل ذلك بغرض ترسيخ مبدأ المساواة وعدم التمييز لما له من أهمية كبيرة في ترسيخ المواطنة والهوية الوطنية لأبناء المملكة العربية السعودية.

القيود الواردة على مبدأ المساواة وعدم التمييز في النظام الأساسي للحكم:

أورد المنظم السعودي في النظام الأساسي للحكم بعض القيود على مبدأ المساواة وعدم التمييز وذلك في ظل حالة الظروف الاستثنائية،



www.mecsaj.com/ar

حيث أنه يجوز للملك إذا نشأ خطر يهدد سلامة المملكة أو وحدة أراضيها أو أمن شعبها ومصالحه أو يعوق مؤسسات الدولة عن أداء مهامها أن يتخذ من الاجراءات السريعة ما يكفل مواجهة هذا الخطر وإذا رأى الملك أن يكون لهذه الاجراءات صفة الاستمرار فيتخذ بشأنها ما يلزم نظاماً (النظام الأساسي للحكم، ١٤١٢هـ، ٦٢).

ويعد ذلك أمراً بديهياً لمواجهة أزمة معينة في ظروف استثنائية أن تقيد ممارسة الحقوق المدنية والسياسية لأنه يجري تعليق العمل بالقوانين التي تنظم تلك الحقوق، إلا أن ذلك لا يعني التحكم والاستبدادية المطلقة، فتبقى الإدارة مقيدة بتوافر شروط معينة هي: أن تكون الظروف الاستثنائية مهددة لحياة المملكة، أي أن يكون هناك خطر وشيك الوقوع بشكل تهديداً حقيقياً للملكة، ويعرقل سير الحياة العادية، بحيث تؤثر تلك الظروف على الشعب بأكمله في جميع أرجاء المملكة أو بعض أجزائها، فضلاً عن أن تشكل تلك الظروف تهديداً لكيان المواطنين أو الاستقلال السياسي أو الوحدة الاقليمية للمملكة، أو أن تحول من دون قيام المؤسسات الحيوية بمهامها الأساسية، كما يجب ممارسة تقييد الحريات في أضيق الحدود، لحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية (الخصاونة، ٢٠١٤م، ٣١٧).

المبحث الرابع

دور الاتفاقية الدولية للقضاء على أشكال التمييز وترسيخ الهوية الوطنية

إن استمرار العنصرية والتمييز من شأنه أن يقضي تماماً على الهوية الوطنية لدى الأفراد، فكلما تعرض الفرد لأي شكل من أشكال العنصرية والتمييز فإن ذلك من شأنه أن يزعزع شعوره الوطني لكونه شخص منبوذ في مكانه، فبالرغم من اتجاه المجتمع الدولي نحو إرساء مبدأ عدم التمييز وذلك عن طريق إلغاء ومواجهة أي شكل من أشكال التمييز ضد الإنسان أيّاً كان سبب هذا التمييز، إلا أن تلك الظاهرة للأسف الشديد ما زالت موجودة على الرغم من انحسارها إلى حد ما.

أولاً: الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري:

نجد أن المجتمع الدولي اهتم تمام الاهتمام على التصدي لظاهرة التمييز، حيث نتج عن هذا الاهتمام ظهور الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والتي اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢١٠٦ ألف (د-٢٠) المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥م، ودخلت حيز النفاذ في ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٦٩م، وفقاً للمادة ١٩ وبذلك يكون المجتمع الدولي قد خطى أولى خطواته الحقيقية نحو القضاء على كافة أشكال التمييز العنصري.

والجدير بالذكر هنا أن المملكة العربية السعودية قد انضمت إلى هذه الاتفاقية في ١٩٩٧/٩/٢٢م، مع تحفظها بشكل عام على الأحكام التي تتعارض مع الشريعة الإسلامية، وعلى المادة رقم ٢٢ المتعلقة بموافقة كافة الأطراف ذات الصلة على إحالة أي نزاع إلى محكمة العدل الدولية للفصل فيه (مرسوم ملكي رقم م/١٢، ١٤١٨م).

وبموجب هذه الاتفاقية تتعهد الدول الأطراف بحظر التمييز العنصري والقضاء عليه بكافة أشكاله، وبضمان حق كل إنسان، دون تمييز بسبب العرق أو اللون أو الأصل القومي أو الاثني، في المساواة أمام القانون، لا سيما بصدد التمتع بالحقوق التالية (الاتفاقية الدولية، ١٩٦٥م، ٥):

(أ) الحق في المعاملة علي قدم المساواة أمام المحاكم وجميع الهيئات الأخرى التي تتولى إقامة العدل.

(ب) الحق في الأمن على شخصه وفي حماية الدولة له من أي عنف أو أذى بدني، يصدر سواء عن موظفين رسميين أو عن أية جماعة أو مؤسسة.



www.mecsaj.com/ar

(ج) الحقوق السياسية، ولا سيما حق الاشتراك في الانتخابات اقتراعاً وترشيحاً على أساس الاقتراع العام المتساوي، والإسهام في الحكم وفي إدارة الشؤون العامة على جميع المستويات، وتولي الوظائف العامة على قدم المساواة.

(د) الحقوق المدنية الأخرى، ولا سيما:

(١) الحق في حرية الحركة والإقامة داخل حدود الدولة.

(٢) الحق في مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلده، وفي العودة إلى بلده.

(٣) الحق في الجنسية.

(٤) حق التزوج واختيار الزوج.

(٥) حق التملك بمفرده أو بالاشتراك مع آخرين.

(٦) حق الإرث.

(٧) الحق في حرية الفكر والعقيدة والدين.

(٨) الحق في حرية الرأي والتعبير.

(٩) الحق في حرية الاجتماع السلمي وتكوين الجمعيات السلمية أو الانتماء إليها،

(هـ) الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولا سيما الحقوق التالية:

(١) الحق في العمل، وفي حرية اختيار نوع العمل، وفي شروط عمل عادلة مرضية، وفي

الحماية من البطالة، وفي تقاضي أجر متساو عن العمل المتساوي، وفي نيل مكافأة

عادلة مرضية.

(٢) حق تكوين النقابات والانتماء إليها.

(٣) الحق في السكن.

(٤) حق التمتع بخدمات الصحة العامة والرعاية الطبية والضمان الاجتماعي والخدمات

الاجتماعية.

(٥) الحق في التعليم والتدريب.

(٦) حق الإسهام على قدم المساواة في النشاطات الثقافية.

(و) الحق في دخول أي مكان أو مرفق مخصص لانتفاع سواد الجمهور، مثل وسائل النقل

والفنادق والمطاعم والمقاهي والمسارح والحدائق العامة.



ثانياً: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة:

لم يكتف المجتمع الدولي بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري بوجه عام، بل قام باعتماد اتفاقية دولية أخرى من شأنها القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بشكل خاص، حيث اعتمدت هذه الاتفاقية وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٨٠/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩م، ودخلت حيز النفاذ في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨١م وذلك وفقاً لأحكام المادة ٢٧.

والجدير بالذكر هنا أن المملكة العربية السعودية قد انضمت إلى هذه الاتفاقية في عام ٢٠٠٠م، مع تحفظها بشكل عام على الأحكام التي تتعارض أي من بنودها مع الشريعة الإسلامية، حيث أن المملكة لا تلتزم بما يتعارض معها، كما أن المملكة لا تعد نفسها ملزمة بحكم الفقرة ٢ من المادة ٩ والتي تنص على أن تمنح الدول الأطراف المرأة حقاً مساوياً لحق الرجل فيما يتعلق بجنسية أطفالهما، وحكم الفقرة ١ من المادة ٢٩ من هذه الاتفاقية والتي تنص على أن يعرض للتحكيم أي خلاف بين دولتين أو أكثر من الدول الأطراف حول تفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية لا يسوى عن طريق المفاوضات، وذلك بناء على طلب واحدة من هذه الدول، فإذا لم يتمكن الأطراف، خلال ستة أشهر من تاريخ طلب التحكيم، من الوصول إلى اتفاق على تنظيم أمر التحكيم، جاز لأي من أولئك الأطراف إحالة النزاع إلى محكمة العدل الدولية بطلب يقدم وفقاً للنظام الأساسي للمحكمة (مرسوم ملكي رقم م/٢٥، ٢١/١٤٤١هـ).

القيود الواردة على مبدأ المساواة في الاتفاقية الدولية:

حين صدر إعلان حقوق الإنسان والمواطن (La Déclaration des droits de l'Homme et du citoyen) ، وهو الإعلان الذي أصدرته الجمعية التأسيسية الوطنية في ٢٦ أغسطس لعام ١٧٨٩م، والذي يعتبر الإعلان وثيقة حقوق من وثائق الثورة الفرنسية الأساسية وتُعرّف فيها الحقوق الفردية والجماعية للأمة في عام ١٧٨٩م والذي تضمن أن المواطنين لدي القانون سواء، وأصبح ذلك المبدأ من السمات الأساسية للنظام الجمهوري الجديد، حيث أثار تعبير المساواة هنا خلافاً في مضمونه وساهم في ذلك مجموعة من العوامل الاجتماعية، وقد ظهرت عدة استثناءات تعمل على عرقلة مبدأ المساواة والحد منه، وكان ذلك في عهد الجمهورية الثالثة في فرنسا، ومن ذلك حرمان الأشخاص الذين تم شهر إفلاسهم من الحق في التصويت، وكذا حرمان أفراد الأسرة المالكة من حقوقهم السياسية،



www.mecsaj.com/ar

وكذا الحال في إطار الوظائف العامة ظهرت فكرة الوظائف المحجوزة للمحاربين القدامى، وللمعوقين بسبب العمليات الحربية، وكذا الامتيازات البحرية للبحارة الذين يحتكرون عملية الصيد البحري (أبو الليل، ١٩٩٨م، ٢٣٣/٢٣٤).

الخاتمة

بعد الانتهاء من هذا البحث والذي تناولنا الحديث فيه عن دور المساواة وعدم التمييز في تعزيز الهوية الوطنية في ضوء أحكام الاتفاقيات الدولية والنظام السعودي، وكيف اتضح بما لا يدع مجال للشك أن مبدأ المساواة وعدم التمييز يمثل وبحق تحدياً يواجه مختلف دول العالم، فهو جزءاً من سيادة القانون وتلتزم الدول بالنص عليه في دساتيرها، وهو يعني أن الجميع أمام النظام سواسية لا فرق بينهم بسبب جنس أو عقيدة أو لون أو عرق، وهو ما حرص عليه النظام السعودي والاتفاقيات الدولية وعمدوا على ترسيخ هذا المبدأ لدوره الكبير في ترسيخ الهوية الوطنية.

وخلص البحث إلى مجموعة من النتائج والتوصيات أهمها ما يلي:

النتائج والتوصيات:

- ١) مبدأ المساواة واحداً من أهم المبادئ التي يقوم عليها نظام الحكم في المملكة العربية السعودية.
- ٢) المواطنة هي مشاعر حب فياضة تجتاح الفرد تجاه وطنه، بحيث تعزز انتماءه إليها، والتضحية من أجلها وأجل أمنها وبقائها، وتجعله يلتزم تمام الالتزام بمبادئها وقيمها وأنظمتها، وأن يبذل كل ما في وسعه لخدمته، ولأن يساهم بصورة إيجابية في إيجاد الحلول لكافة مشكلاتها.
- ٣) المواطنة قضية لها أبعاد كثيرة أبرزها الأبعاد السياسية والاجتماعية والأمنية، فهو مصطلح عميق في ذاته، يعبر عن انتماء الفرد لموطنه.
- ٤) استمرار العنصرية والتمييز من شأنه أن يقضي تماماً على الهوية الوطنية لدى الأفراد.
- ٥) للاتفاقية الدولية دوراً هاماً وحيوياً في القضاء على أشكال التمييز وترسيخ الهوية الوطنية.
- ٦) المساواة تعني أولوية القانون والتزام الدولة بكون الناس متساوين أمام القانون ولا يعطي أفضلية لشخص على آخر إلا وفقاً لمركزه النظامي.
- ٧) ضرورة اهتمام المجتمع الدولي والمحلي بترسيخ مبدأ الهوية الوطنية من خلال مبدأ المساواة وعدم التمييز.



قائمة المراجع والمصادر

أولاً: المراجع والدوريات:

- ١) ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، القاهرة.
- ٢) الباز، على، الحقوق والحريات العامة، دار الجامعات المصرية، الاسكندرية، بدون طبعة أو سنة نشر.
- ٣) البلوشي، راشد بن حمد، (٢٠١٤)، مبدأ المساواة كأحد الضمانات المنصفة في النظام الأساسي لسلطنة عمان، مؤتمر كلية الحقوق الدولي الثاني، جامعة الاسراء، بعنوان " مبدأ المساواة بين التشريعات الوطنية والمواثيق الدولية"، الفترة من ٢ - ٣ أبريل.
- ٤) البناء، دعاء احمد، (٢٠١٩)، دراما المخبرات وقضايا الهوية الوطنية، العربي للنشر والتوزيع.
- ٥) بيرم، عيسى، الحريات العامة وحقوق الإنسان بين النص والواقع، دار المنهل اللبناني، بدون طبعة أو سنة نشر.
- ٦) الخصاونة، مصطفى فؤاد، (٢٠١٤)، مشروعية القيود الواردة على مبدأ المساواة في القانون الأردني والشريعة الإسلامية، مؤتمر كلية الحقوق الدولي الثاني، جامعة الإسراء، بعنوان " مبدأ المساواة بين التشريعات الوطنية والمواثيق الدولية"، الفترة من ٢ - ٣ أبريل.
- ٧) السيد، محمد المتولي، (١٩٩٧)، مبدأ المساواة أمام المرافق العامة بالتطبيق على توزيع الخدمات الصحية في مصر، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس.
- ٨) عيسوي، فرج (٢٠٠٥)، دور المدرسة في تنمية المواطنة لدى التلاميذ، ندوة السياسة التعليمية نحو التحول الديمقراطي والمواطنة المتساوية، عدن، 77 يوليو.
- ٩) مجمع اللغة العربية، (٢٠٠٤)، الإدارة العام للمعجمات و احياء التراث، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، الطبعة الرابعة.
- ١٠) مرسي، حسام، (٢٠١٤)، مبدأ المساواة أساس العدالة الاجتماعية، مؤتمر كلية الحقوق، جامعة الاسكندرية بعنوان " القانون والعدالة الاجتماعية، الفترة من ١٩ - ٢٠ فبراير.
- ١١) نويجي، محمد فوزي لطيف، (٢٠١٤)، الحماية الدستورية للعدالة الاجتماعية في مصر، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، المجلد رقم ٢٣، العدد رقم ٣٩.



www.mecsaj.com/ar

المجلة الالكترونية الشاملة متعددة المعرفة لنشر الابحاث العلمية و التربوية (MECSJ)

العدد السادس والعشرون (حزيران) 2020

ISSN: 2617-9563

ثانياً : المراسيم والاتفاقيات الدولية:

- ١) الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والتي اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢١٠٦ ألف (د-٢٠) المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٥.
- ٢) الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتي اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٨٠/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩م.
- ٣) المرسوم الملكي رقم م/١٢ بتاريخ ١٦/٤/١٤١٨ هـ بشأن انضمام المملكة العربية السعودية لاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز.
- ٤) المرسوم الملكي رقم م/٢٥ بتاريخ ٢٨/٥/١٤٢١ هـ بشأن انضمام المملكة العربية السعودية لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.